

قرر :

مادة ١ - صرف السيد / صالح عل فارس ، المراقب الرئيسي للأحوال المدنية في منطقة اللاذقية ، من الخدمة وتصفيه حقوقه التقاعدية وفقاً لقانون التقاعد في الإقليم السوري .

مادة ٢ - على وزير الداخلية والزراعة بالإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ تبليغه ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣١ لسنة ١٩٥٩

في شأن إلغاء المرسوم رقم ٣١٩١ تاريخ ١٦/١١/١٩٥٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥  
المعمول به في الإقليم السوري .

قرر :

مادة ١ - يلغى المرسوم رقم ٣١٩١ تاريخ ١٦/١١/١٩٥٧  
القاضى بصرف السيد / صالح أبو الشامات الماجد التجارى في وزارة الاقتصاد في الإقليم الشمالي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٨ لسنة ١٩٥٩

بصرف السيد / خالد جاده الموظف في المديرية العامة  
في الدفاع المدني من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات  
على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا .

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته  
ولا سيما المادة ٨٥ منه .

وعلم القانون رقم ١٣٠ تاريخ ١٢/٨/١٩٥٥ وتعديلاته .

وعلى ما هررته وزارة الداخلية .

قرر :

مادة ١ - صرف السيد / خالد جاده - مدير الدفاع المدني بمحاب -  
من الخدمة وتصفيه حقوقه وفقاً للأحكام النافذة .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار وي العمل به من تاريخ  
تبليغه وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات  
على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا .

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته  
لا سيما المادة ٨٥ منه .

جريدة الرسمية - العدد ١٠ في ٢٥ يناير سنة ١٩٥٩

جمال عبد الناصر